

200601 - اتفاق الزوجين على الإتيان من الدبر .

السؤال

أنا امرأة متزوجة منذ خمس سنوات ملتزمة ، والحمد لله أرثدي الحجاب ، وأصلي ، وأصوم ، وزوجي كذلك ، عندي طفل ، والآن أنا حامل في شهري الرابع ، ومشكلتي بدأت منذ ستة أشهر طلب مني زوجي الجماع من الدبر ، في الأول عارضته ، وقلت له : حرام لكن بعد إلحاحه تركته يفعل ما يشاء ، في البداية كان ذلك الشيء مؤلماً ، لكن مع تكرار العملية بدأت أحب الجماع من الدبر ، فالآن أنا من يطلب منه أن يفعل معي هكذا ، حاولت أن أقاوم نفسي لكنني لم أستطع ، حتى إنني لم أعد أحس باللذة عندما يجامعني من الفرج .

أرجو المساعدة ، فأنا أتعذب .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولا :

إتيان المرأة في دبرها محرم في شريعة الإسلام ، بل هو كبيرة من الكبائر ، وعلى ذلك دلت الأدلة الشرعية من السنة الثابتة وقول الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة الإسلام .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : " وَطءُ الْمَرْأَةِ فِي دَبْرِهَا : حَرَامٌ فِي قَوْلِ جَمَاهِيرِ الْعُلَمَاءِ ، وَمَتَى وَطئَهَا فِي الدَّبْرِ وَطَاعَتِهِ : عُزْرًا ، فَإِنْ لَمْ يَنْتَهِيَا : فُرُقٌ بَيْنَهُمَا ، كَمَا يَفْرُقُ بَيْنَ الْفَاجِرِ وَبَيْنَ مَنْ يَفْجُرُ بِهِ " .

انتهى من "مختصر الفتاوى المصرية" (37) .

ينظر جواب السؤال رقم : (60200) ، (161485) .

فلا يحل لواحد منكما أن يطلب من الآخر ذلك الفعل القبيح ، ولا يحل لكما أن تتراضيا به ، أو تتواطأ عليه ، فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .

والواجب عليكما التوبة إلى الله تعالى من ذلك ، والندم على حصوله ، وسؤال الله العافية منه ؛ فإن مثل هذه القاذورات ، وخصال السوء ، يأنف منها ذو الفطرة السوية المستقيمة ، ولا تدعوه نفسه إلى مثل ذلك .

ومن ترك الحلال الطيب ، واستعاض عنه بالخبيث المحرم ، فقد سلط الشيطان على نفسه ، وأمكن عدوه منه ، فزين له سوء عمله ، وحسن له القبيح ، حتى يورطه فيه ، ويوقعه في حباله ، فيستعذبه ، كما تستعذب الجعلان النتن والخبث ، ولا يألف الطيب والعبير .

وقد قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (تُعْرَضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا ، فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا ، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءٌ ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا ، نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ ، عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتْ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مَرِيَادًا كَالْكُوزِ ، مُجْحَبًا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا ، وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا ، إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ) رواه مسلم (144) .

قال ابن القيم رحمه الله :

" فالنفوس الشريفة لا ترضى من الأشياء إلا بأعلاها وأفضلها وأحمدها عاقبة ، والنفوس الدنيئة تحوم حول الدنئات ، وتقع عليها كما يقع الذباب على الأقدار " انتهى من "الفوائد" (ص 177) .

ومع ما ذكرناه من وجوب التوبة النصوح ، ننصحكما هنا بأمور فيما بينكما :

– عدم موافقة الزوج على هذا الفعل المحرم تحت أي ظرف كان ، إن طلب ذلك مرة أخرى .

– مناصحة الزوج وتذكيره ونصحه بالتوبة والإنابة إلى الله .

– الانشغال بطاعة الله عما يدعو إلى مثل هذه الأفعال الشاذة والمنكرة ، والتوبة إلى الله منها ، كمشاهدة الأفلام والتمثيلات والصور المحرمة .

– إبعاد الزوج عن كل ما يدعو إلى الاستلذاز بالدبر من مداعبة في هذا الموضوع ، ونظر ونحو ذلك .

– الاعتناء بالتهيؤ للزوج ، والتصنع له ، وقضاء كل منكما حاجته من صاحبه ، في الموضوع الذي أحل الله ، لكن مع ترغيب

كل منكما صاحبه قبل ذلك ، بالملاعبة والمباشرة ، بما يحقق الرغبة بينكما ، ويعين على قضاء الوطر في المحل المباح .

– تحلي بالصبر عن معصية الله ، والمثابرة على طاعته ، وتوطين النفس على ترك هذا المحرم ؛ فربما صعب ذلك بادئ الأمر

، فلا يؤثر ذلك في عزيمتك على التوبة والاستقامة ، وبالصبر والحكمة وطرده الوسواس عن النفس وعدم إشغال البال بالباطل

تنحل العقدة ويزول الكرب وتعود النفس إلى طبيعتها بإذن الله .

– أكثر من تلاوة القرآن وذكر الله والاستغفار ، فإن ذلك يُصقل القلب ، ويصرف الهم والغم ، ويفسد على الشيطان تدبيره

وكيده ، فإذا ذاق القلب حلاوة الذكر ، واستنار بنور الطاعة ، عادت إلى النفس طبيعتها وفطرتها من حب الرغبة في الحلال

الطيب والنفور من الحرام الخبيث .

– ليكن لك ولزوجك حظ من صلاة الليل ، ودعاء جوف الليل الآخر ، وقد روى أبو داود (1451) عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ،

وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَ اللَّيْلِ وَأَيَّقَظَ امْرَأَتَهُ ، فَصَلَّيَا رَكَعَتَيْنِ جَمِيعًا ، كُتِبَا مِنَ

الذَّاكِرِينَ اللَّهُ كَثِيرًا ، وَالذَّاكِرَاتِ) وصححه الألباني في "صحيح أبي داود" .

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : (رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى ، وَأَيَّقَظَ امْرَأَتَهُ ، فَإِنْ أَبَتْ ،

نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، رَجِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ ، وَأَيَّقَظَتْ زَوْجَهَا ، فَإِنَّ أَبِي ، نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ) .
رواه أبو داود (1308) وصححه الألباني .

ومثل هذا ينصلح به الحال ويستقيم به المزاج ويصرف عن الانحراف واتباع الهوى .
نسأل الله أن يعينك على نفسك وشيطانك ، وأن يصرف عنك وعن زوجك مكائد الشيطان ودسائسه .

فإن لم ينصلح حالكما ، وبقيت رغبة كل منكما في صاحبه في الموضع المحرم : فليس لكما الاجتماع على مثل هذه المعصية ، بل الافتراق ، على طاعة الله ، خير منها ، وأقل لحسابكما عند الله .

ينظر للفائدة جواب السؤال رقم : (91968) .

والله تعالى أعلم .